

أَهَمُّ أَصُولٍ

عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَنِ وَالْجَمَاعَةِ

عَبْدُ السَّامِرِ الْجَنَابِيُّ

شَعْبَانُ (١٤٤١ هـ)

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسوله الأمين ، نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن سار على نهجه واتبع شريعته ، ودعا إلى ملته إلى يوم الدين .

وبعد :

هذه أهم أصول عقيدة **أهل السنة والجماعة** :

١- **أهل السنة والجماعة** عقيدتهم في صفات الله هي : إثبات بلا تكييف ، وتنزيه بلا تعطيل .

ف**أهل السنة** يُثبتون لله ﷻ الصفات التي أثبتها الله لنفسه أو أثبتته رسول الله ﷺ من غير تمثيل ، ولا تكييف ، ولا تأويل . وينفون ما نفاه الله عن نفسه ، أو نفاه عنه رسول الله ﷺ ، من غير تحريف ، ولا تعطيل . قال تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ الشورى : ١١

أما غير **أهل السنة** فينفون عنه صفاته ، أو يثبتون بعضها ويؤولون بعضها الآخر .  
٢- **أهل السنة والجماعة** عقيدتهم في القرآن الكريم هي : أن القرآن كلام الله (حروفه ، ومعانيه) منزل غير مخلوق ؛ من الله بدأ واليه يعود . وهو معجز ومحفوظ إلى يوم القيامة .

ويصدقون بما ثبت عن النبي ﷺ : أن الله تعالى يتكلم بصوت ، وينادي آدم ﷺ بصوت ، وأن الله تعالى يتكلم بما شاء ، متى شاء ، كيف شاء . وكلامه تعالى حقيقة ، بحرف وصوت . والكيفية لا نعلمها ، ولا نخوض فيها .

**وأهل السنة والجماعة** يؤمنون أن من أنكر شيئاً من القرآن ، أو ادعى فيه النقص أو الزيادة أو التحريف ؛ فهو كافر بالإجماع .

٣- **أهل السنة والجماعة** يؤمنون بالكتب المنزلة جميعاً ، ويؤمنون بأنها تعرّضت للتحريف والتّغيير ، وأن القرآن الكريم نَسَخَ جميعَ هذه الكتب ، وحَفِظَ الله تعالى القرآن من أي تغييرٍ ، أو تحريفٍ ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ الحِجْر: ٩

٤- **أهل السنة والجماعة** يعتقدون أن الإيمان قولٌ وعملٌ ؛ يزيدُ بالطاعات وينقصُ بالمعصية . ولا يُخرجون عملَ الجوارح من الإيمان ؛ كالمرجئة . ولا يكفّرون أهلَ القبلة بمُطلق المعاصي والكبائر ؛ كالخوارج .

٥- **أهل السنة والجماعة** يؤمنون بأن المؤمنين يرون ربهم في الجنة بأبصارهم ، ويزورونه ، ويكلمهم ويكلمونه : ﴿ وَجْهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرٌ ۚ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۚ ﴾ القيامة : ٢٢ . وأخبرنا ﷺ أنّ المؤمنين سوف يرون ربهم في الجنة كما يرون القمر ليلة البدر ؛ لا يضامون في رؤيته .

أما غير **أهل السنة** - كالمعتزلة - فيُنكرون رؤية المؤمنين ربّهم في الجنة . وهذا زيغٌ وضلالٌ . وكلُّ حديثٍ فيه أنّ محمداً ﷺ رأى ربّه بعينه في الأرض فهو كذبٌ وافتراءٌ ؛ باتفاقِ علماء الأمة .

٦- **أهل السنة والجماعة** . يؤمنون بالقَدَر خيره وشرّه . ويؤمنون بأن المقادير كلّها من الله ﷻ ؛ خيرها وشرّها . وأنّ الله يُضِلُّ من يشاء ، ويهدي من يشاء ، وهو خالق العباد وخالق أفعالهم ، وأنّ ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ؛ فلا يكون إلّا ما يشاء الله ، والله على كلّ شيء قدير ، وهو خالق كلّ شيء ، فعّالٌ لما يريد .

٧- **أهل السنة والجماعة** عقيدتهم في صحابة رسول الله ﷺ أنّهم كلّهم عدولٌ ، وكلّهم في الجنة ، وهم أفضل الناس بعد الأنبياء ﷺ . وأنّ الشّهادة لهم بالإيمان أصلٌ قطعيٌّ معلومٌ من الدين بالضرورة ، وأنّ الصحابة خيرُ القرون ؛ لأنّ الله ﷻ زكّاهم ، وكذلك رسوله ﷺ .

فالصحابة حُبُّهم دينٌ وإيمانٌ وإحسانٌ ، وبُغضهم كفرٌ ، ونفاقٌ ، وطغيانٌ . مع

الكفَّ عما شَجَرَ بينهم . وأفضلهم : أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم علي . وهم الخلفاء الراشدون ﷺ .

**أهل السنة والجماعة** قلوبهم عامرةٌ بحب أصحاب رسول الله ﷺ وأهل بيته ، وألسنتهم تلهج بالثناء عليهم ﷺ .

**أهل السنة والجماعة** يحبّون ويتولّون صحابة رسول الله ﷺ ، وكذلك أهل بيته وأزواجه ، دون أن يعتقدوا بعصمة أحد غير رسول الله ﷺ . ويتبرّؤون ممّن يسبّهم ويعاديهم .

٨- **أهل السنة والجماعة** يحبون أهل بيت رسول الله ﷺ ويتولّونهم ، ويحفظون فيهم وصية رسول الله ﷺ ؛ حيث قال : (أُذَكِّرْكُمْ الله في أهل بيتي ، أُذَكِّرْكُمْ الله في أهل بيتي ، أُذَكِّرْكُمْ الله في أهل بيتي) . وقال أبو بكر الصديق ﷺ : «أَرْقُبُوا مُحَمَّدًا فِي أَهْلِ بَيْتِهِ» . وقال الصديق أيضًا ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي» .

**أهل السنة والجماعة** من أصول عقيدتهم : أنهم يحبّون أهل بيت رسول الله ﷺ ويحبونهم للإيمان ، وللقربة من رسول الله ﷺ ، ولا يكرهونهم أبدًا . **وأهل السنة** يرون أنّ للمؤمن من أهل البيت حقّ الإيمان بالله ، وحقّ القربة لرسول الله ﷺ .

٩- **أهل السنة والجماعة** يتولّون أزواج رسول الله ﷺ ، ويطرّضون عنهن ، ويعرفون لهن حقوقهنّ ، ويؤمنون بأنّهنّ - رضي الله عنهنّ - أزواجه ﷺ في الجنة .

قال ابن قدامة رحمه الله : «وَمِنَ السُّنَّةِ التََّرْضِي عَنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُطَهَّرَاتِ الْمُبَرَّاتِ مِنْ كُلِّ سُوءٍ ؛ أَفْضَلُهُنَّ : خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَعَائِشَةُ الصَّدِيقَةِ الَّتِي بَرَّأَهَا اللهُ فِي كِتَابِهِ ؛ فَمَنْ قَذَفَهَا بِمَا بَرَّأَهَا اللهُ مِنْهُ فَقَدْ كَفَرَ» .

١٠- **أهل السنة والجماعة** لا ينتسبون في العقائد إلى شخص بعينه ، أو إلى حزب أو طرق بعينها ؛ بل نسبتهم إلى النبي ﷺ وأصحابه ﷺ ، ومن سار على دربهم

، وتمسك بعقيدتهم ومنهجهم وأصلهم : ( مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي ) .

١١- **أهل السنة والجماعة** عقيدتهم ومنهجهم هو : الجهاد في سبيل الله ذروة

سنام الإسلام ، وأبرز صفات الإيمان . ومنازل أهل أعلى المنازل في الجنة ، كما أن لهم الرفعة في الدنيا . لذلك كان النبي ﷺ في الذروة العليا منه ؛ فجاهد في الله حق جهاده بالحجة والبيان ، والسيف والسنان ، فكانت ساعاته موقوفة على الجهاد ؛ ولهذا كان أعظم العالمين قدراً . وكذلك كان أصحابه الكرام ﷺ حياتهم في الجهاد اقتطعت الجانب الأكبر من سني حياتهم ، وكذلك من اتبعهم بإحسان ، وسار على دربهم ، والتزم بأصولهم ومنهجهم .

**وأهل السنة والجماعة** كان لهم نصيب السبق في الاقتداء بالنبي ﷺ ، وبأصحابه الكرام ﷺ في الجهاد في سبيل الله تعالى . يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : «اعلموا أن الجهاد فيه خير الدنيا والآخرة ، وفي تركه خسارة الدنيا والآخرة» .

وترك الجهاد فتنة كما أخبرنا تعالى عن المنافقين الذين زعموه فتنة ، فقال : ﴿الْأَفِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ التوبة : ٤٩ . يقول ابن تيمية رحمه الله : «فمن ترك القتال الذي أمر الله به لئلا تكون فتنة ، فهو في الفتنة ساقط ؛ بما وقع فيه من ريب في قلبه ، ومرض فؤاد ، وتركه ما أمر الله به من الجهاد . فتدبر ؛ فإن هذا مقام خطر» .

فقد كان الجهاد ومازال سمة دائمة ، وجبلة ملازمة لأهل السنة والجماعة ؛ لأنهم يعلمون أنه لاستقامة ولاقوام لشرائع الإسلام إلا بالجهاد . فدين الإسلام قام بالكتاب الهادي ونفذه بالسيف الماضي . ولهذا كان الجهاد - كما قال ابن تيمية رحمه الله : «موجباً للهداية التي هي محيطة بأبواب العلم ؛ كما دل عليه قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ العنكبوت : ٦٩ . فجعل لمن جاهد فيه هداية جميع سبله . ومتى جاهدت الأمة عدوها ألف الله بين قلوبها ، فإذا تركت الجهاد شغل بعضها ببعض . فمن ترك الجهاد عذبه الله عذاباً أليماً بالذل وغيره ، ونزع الأمر منه فأعطاه لغيره ؛ فإن هذا الدين لمن ذب عنه» (مجموع الرسائل / ٥ / ٣٠٠ .

**فأهل السنة والجماعة** هم الطائفة المنصورة المجاهدة ، التي تجاهد إلى قيام



الساعة ، ويقا تل آخرهم مع عيسى ابن مريم عليهما السلام .

١٢- **أهل السنة والجماعة** من أحرص الناس على جمع كلمة المسلمين على الحق ؛ فهم يحافظون على الجماعة ، ويلتزمون الطاعة . عقيدتهم : عقيدة الألفة والمحبة والاجتماع على الحق ، ويجذرون من الفرقة والخلاف ؛ لأنّ الخلاف شرٌّ ؛ فهم أكثر الناس حبًّا للاتفاق ، وأكثرهم بُغضًا للافتراق .

**أهل السنة والجماعة** من عقيدتهم : إقامة الجهاد والجمع والجماعات خلف كل إمامٍ برٍّ وفاجرٍ ، ويرون الصلاة والحج والجهاد واجبةً مع أئمة المسلمين وإن جاروا ؛ من أجل إقامة شرائع الإسلام ، والحفاظ على وحدة المسلمين .

١٣- **أهل السنة والجماعة** : يصدّقون بكرامات الأولياء والصالحين ، وما تجري على أيديهم من خوارق العادات ؛ وهي موجودة إلى يوم القيامة . ويرون أن المؤمنين كلّهم أولياء الرحمن ، وكلّ مؤمن فيه من الولاية بقدر إيمانه .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : «ومن كان تقيًّا ، كان لله وليًّا» ؛ كما قال تعالى : ﴿الْآيَاتِ أُولِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ٢٦﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿يونس : ٦٣﴾

١٤- **أهل السنة والجماعة** مُجمِعون على قتال مَنْ خرج عن شريعة الإسلام وإن تكلم بالشهادتين ، وقتال هؤلاء واجبٌ ابتداءً بعد بلوغ دعوة النبي ﷺ إليهم بما يقاتلون عليه ، فأما إذا بدؤوا المسلمين فيتأكّد قتلهم ، فأما إذا أراد العدو الهجوم على المسلمين فإنه يصير دفعه واجبًا على المقصودين كلّهم ، وعلى غير المقصودين ؛ لإعانتهم . وهذا يجب بحسب الامكان على كل أحدٍ بنفسه وماله ، مع القلة والكثرة ، والمشى والركوب ؛ كما كان المسلمون لما قصدهم العدو عام الخندق ، لم يأذن الله في تركه لأحدٍ . فهذا دفعٌ عن الدين ، وحُرمة الأنفس ؛ وهو قتال اضطرار .

١٥- **أهل السنة والجماعة** يؤمنون بأن الله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا في الثلث الأخير من الليل ؛ نزولًا حقيقيًّا يليق بجلاله وعظمته ؛ كما أخبرنا بذلك ﷺ : بقوله : (يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ؛ حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ

اللَّيْلِ الْآخِرُ ، يَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ؟ مَنْ  
يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ؟

**أهل السنة والجماعة** يؤمنون بأن الله تعالى يجيء يوم الميعاد للفصل بين العباد،  
محيئًا حقيقياً يليق بجلاله وعظمته ، قال تعالى : ﴿ كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ۖ وَجَاءَ رَبُّكَ  
وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ۖ ﴾ الفجر : ٢٢ .

١٦- **أهل السنة والجماعة** يعتقدون أن الحكم بغير ما أنزل الله ، وتحكيم  
القوانين الوضعية والداستير البشرية كفر أكبر مخرج من الملة ، وهو من  
نواقض الإسلام .

ويرون أن من الكفر الأكبر تنزيل القوانين منزلة ما نزل به الروح الأمين على  
قلب محمد ﷺ ؛ ليكون من المنذرين ، بلسان عربي مبين ، في الحكم به بين العالمين ، والردّ  
إليه عند تنازع المتنازعين ، في مناقضة ومعاندة لقوله ﷻ : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ  
وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ  
وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۖ ﴾ النساء : ٥٩ .

فإنه لا يجتمع التحاكم إلى غير ما جاء به النبي ﷺ مع الإيمان في قلب عبد أصلاً ؛  
بل أحدهما ينافي الآخر .

الحكم بغير ما أنزله الله كفر أكبر ، وقد يكون كفراً دون كفر :

**فالأول:** التزام شرع غير شرع الله ، أو تجويز الحكم به .

**والثاني :** العدول عن شرع الله في واقعة معينة ؛ لهوى ، مع الالتزام بشرع الله .

قال الشيخ عبدالعزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ : ((فَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ؛ يَرَى ذَلِكَ  
أَحْسَنَ مِنْ شَرَعِ اللَّهِ فَهُوَ كَافِرٌ عِنْدَ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ . وَهَكَذَا مِنْ يَحْكُمُ الْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةَ  
بَدَلًا مِنْ شَرَعِ اللَّهِ ، وَيَرَى أَنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ ؛ حَتَّى لَوْ قَالَ : إِنَّ تَحْكِيمَ الشَّرِيعَةِ أَفْضَلُ فَهُوَ  
كَافِرٌ ؛ لَكُونَهُ اسْتَحْلَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ )) مجموع فتاوى ابن باز ٤/١٦٤ .

قال الشيخ سليمان بن سحمان رَحِمَهُ اللهُ : ((لَوْ اقْتَتَلْتُ الْبَادِيَّةَ وَالْحَاضِرَةَ عَلَى أَنْ يَفْنَوْا

جميعا لكان أهونَ أن ينصّبوا طاغوتًا يحكم بين الناس بغير ما أنزل الله . والفتنة أشدّ وأكبر من القتل . والفتنة المقصود بها هنا : الشرك . فلو ذهبَتْ دنياء كلها لما جاز لك أن تتحاكم إلى الطاغوت» .

١٧- **أهل السنة والجماعة** من عقيدتهم : لا يعلم الغيب إلّا الله وحده ، والاعتقاد أنّ أحدًا غير الله يعلم الغيب كفرٌ ، مع الإيمان بأنّ الله يُطلع بعضَ رسله على شيءٍ من الغيب .

١٨- مصدر العقيدة عند **أهل السنة والجماعة** : كتاب الله ﷻ ، وسنة رسوله ﷺ ، وإجماع السلف الصالح .

١٩- المرجع في فهم الكتاب **والسنة** هو : التّصوص التي تبيّنُها ، وفهم السلف الصالح ، ومن سار على منهجهم من أئمة الهدى .

٢٠- كلّ ما ورد في القرآن الكريم وصحّ وثبت من سنة الرسول ﷺ فهو عندهم شرعٌ للمسلمين ، يجب قبوله ؛ وإن كان آحادًا .

٢١- يجب التسليم لله ولرسوله ﷺ ظاهرًا وباطنًا ، فلا يعارض شيء من الكتاب **والسنة** الصحيحة بقياس ، أو ذوقٍ ، أو كشفٍ ، أو منامٍ ، أو قولٍ شيخٍ أو إمامٍ .

٢٢- العقل الصريح موافق للنقل الصحيح ، ولا تعارض قطعياً بينهما . وعند توهُم التعارض يقدّم النّقل على العقل .

٢٣- العصمة ثابتة لرسول الله ﷺ في ما أمره الله بتبليغه للناس . وكذلك الأمة معصومة من الاجتماع على ضلالة ، أما أفرادها فلا عصمة لأحد منهم ؛ بل كلّ يؤخذ من قوله ويُردّ إلّا النبي ﷺ في ما يبلغه للناس من دين الله .

٢٤- يجب الالتزام بمنهج الوحي في الرّدّ ؛ فلا تُردّ البدعة ببدعةٍ ، ولا يُقابل الغلو بالتفريط . وكلّ محدّثة في الدين بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

٢٥- المراء في الدين مذمومٌ ، والمجادلة بالحسنى للبحث عن الحق مشروعة .



ويجب الكُفُّ عما صحَّ التَّهْي عن الخوض فيه .

٢٦- المرجع عند الخلاف يكون للكتاب **والسنة** ؛ مع الاعتذار للمخطئ من مجتهدي الأمة ، وسؤال الله لهم بالمغفرة .

٢٧- الإيمان بالملائكة الكرام إجمالاً ، وأمّا على التفصيل ففي ما صحَّ الدليل على أسمائهم وصفاتهم ، وأعمالهم .

٢٨- الإيمان بالأنبياء والرسل - صلوات الله وسلامه عليهم - ، وأنهم أفضل ممن سواهم من البشر .

٢٩- الإيمان بانقطاع الوحي بعد محمدٍ ﷺ ، وأنه خاتم النبيين والمرسلين .

٣٠- الإيمان باليوم الآخر ، وما يتقدّمه من العلامات والأشراط .

٣١- التّصديق والإيمان بما صحَّ به الدليل من المغيّبات ؛ كالعرش ، والكرسي ، والجنة والنار ، ونعيم القبر وعذابه ، والصراط ، والحوض ، والميزان ، وغيرها ؛ دون تأويل شيءٍ من ذلك .

٣٢- لا يجوز صرْفُ شيءٍ من أنواع العبادة لغير الله ﷻ ؛ فهو وحده المستحقّ للعبادة ، فلا شريك له في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته . ومن صرف شيئاً من أنواع العبادة - كالدعاء ، والاستغاثة ، والاستعانة ، والنذر ، والذبح ، والتوكل ، والخوف ، والرجاء ، ونحوه - لغير الله ؛ فقد أشرك .

٣٣- من أصول العبادة : أن الله يُعبَد بالحبِّ ، والخوف ، والرجاء جميعاً . فمن عبَد الله بالحبِّ وحده فهو زنديقٌ ، ومن عبده بالخوف وحده فهو حَروريٌّ ، ومن عبده بالرجاء وحده فهو مُرجئٌ .

٣٤- يجب التّسليمُ ، والرضا ، والقبول ، والطاعة المطلقة لله ﷻ ، ولرسوله ﷺ في جميع الأحكام ، واعتقاد أنّ التّحاكُم إلى الطّاغوت ، وتشريع مالم يأذن الله به ، واتباع غير شريعة الإسلام ، أو تبديل شيء منها كُفْرٌ .

٣٥- تقسيم الدّين إلى حقيقة يتميَّز بها الخاصة ، وشريعة تلتزم العامة دون الخاصة ،

وفصل السياسة أو غيرها عن الدين باطل .

٣٦- اعتقاد صدق الكهنة والمنجمين كُفْرٌ ، والدّهَاب إليهم كبيرةٌ .

٣٧- لا يجوز القطع لمعين من أهل القبلة بالجنة والنار ؛ إلا من ثبت النَّص في حقّه .

٣٨- الإمامة تثبت بإجماع الأمة ، أو بيعة ذوي الحلّ والعقد منهم . ومن تغلب واجتمعت عليه الكلمة وجبت طاعته في المعروف ، وحرُم الخروج عليه ، إلا إذا أظهر كُفْرًا بَوَاحًا فيه من الله برهانٌ .

٣٩- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم شعائر الإسلام ، وأسباب حفظ حرماته . وهما واجبان بحسب الطاعة والظوابط الشرعية ؛ مع اعتبار المصلحة في ذلك .

٤٠- **أهل السنة والجماعة** يتميزون عن غيرهم من الطوائف باهتمامهم الشديد بعقيدة (الولاء والبراء) ؛ فهي من صُلب عقيدتهم . وحكم الولاء والبراء :  
أنهما واجبان ، وهما أصلٌ عظيمٌ من أصول الإيمان . قال تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ ﴾ المتحنة : ٢١ .

كما أكد ذلك رسول الله ﷺ ؛ حيث قال : (أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ : الْمُوَالَاةُ فِي اللَّهِ ، وَالْمُعَادَاةُ فِي اللَّهِ ، وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) السلسلة الصحيحة، الألباني ٢ / ٩٩٨ .  
ولا يتيم الدّين أو يقام علمُ الجهاد ، أو علمُ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا بالحب في الله ، والبغض في الله ، والموالاة في الله والمعاداة في الله ؛ ((فقد أجمع علماء الإسلام على أنّ من ظاهر الكفار على المسلمين، وساعدهم بأيّ نوعٍ من أنواع المساعدة فهو كافرٌ مثلهم)).

قال العلامة أحمد محمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ فِي كتابه القيم (كلمة حق) : ((أما التعاون مع الإنجليز بأيّ نوعٍ من أنواع التعاون قَلَّ أو كَثُرَ ، فهو الرّدةُ الجاحمة ، والكُفْرُ الصّراح . لا يُقْبَلُ فيه اعتذارٌ ، ولا ينفع معه تأويلٌ ، ولا يُنْجِي مِنْ حُكْمِهِ عَصِيَّةٌ حمقاء ، ولا سياسةٌ خرقاء ، ولا مجاملةٌ هي التّفّاق ؛ سواءً أكان ذلك من أفرادٍ ، أو حكوماتٍ ، أو زعماء . كلّهم في الكُفْر والرّدة سواءً ؛ إلا مَنْ جهل ، أو أخطأ ، ثم استدرك أمره ، فتاب ، وأخذ سبيل المؤمنين . فأولئك عسى الله أن يتوب عليهم إن أخلصوا لله ، لا للسياسية ولا للنّاس)).

إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَسْتَقِيمُ لَهُ إِسْلَامٌ - وَلَوْ وَحَّدَ اللَّهُ وَتَرَكَ الشَّرْكَ - إِلَّا بَعْدَاوَةَ الْمُشْرِكِينَ .  
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ  
 أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ  
 تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ  
 الْمُفْلِحُونَ ﴾ المجادلة : ٢٢ .

ولا تصح الموالاتة إلا بالمعاداة . قال الله تعالى عن إمام الحنفاء إبراهيم عليه السلام أنه  
 قال لقومه : ﴿ قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٥٥﴾ أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ ﴿٥٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ  
 الْعَالَمِينَ ﴾ الشعراء : ٧٥ ، ٧٦ .

**فأهل السنة والجماعة** يعتقدون أن الولاء والبراء من الأصول المهمة في الدين ،  
 وركن من أركان العقيدة ، وتوحيد العبادة . ولها مكانة عظيمة في الشريعة الإسلامية ؛  
 تتضح بالوجوه الآتية :

أولاً : أنها جزء من شهادة التوحيد (أشهد أن لا إله إلا الله) معناها : البراءة من  
 كل ما يُعبد من دون الله تعالى . قال تعالى : ﴿ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا  
 الطَّاغُوتَ ﴾ النحل : ٣٦ .

ثانياً : أنها شرط في صحة الإيمان ، وأوثق عُراه . وتحقيقها يكون الفوز بمرضاة  
 الله تعالى . قال ﷺ : (أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ : الْمَوَالَاةُ فِي اللَّهِ ، وَالْمُعَادَاةُ فِي اللَّهِ ،  
 وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)

ثالثاً : أنه بتحقيق هذه العقيدة يكمل الإيمان . قال النبي ﷺ : (مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ ،  
 وَأَبْغَضَ لِلَّهِ ، وَأَعْطَى لِلَّهِ ، وَمَنَعَ لِلَّهِ ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ) أبو داود ، وصححه الألباني .

رابعاً : أنها سبب لتذوق المؤمن حلاوة الإيمان ، ولذة اليقين . قال النبي ﷺ : (ثَلَاثٌ  
 مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا  
 سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا  
 يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ) .

خامساً : أنها الصَّلَة التي على أساسها يقوم المجتمع الإسلامي الرَّبَّانيّ ، ويكمل بنيانه ، وتتحقق الأخوة الإيمانية . قال النبي ﷺ : ( لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ) البخاري .

٤١- الضوابط والقواعد الشرعية عند **أهل السنة والجماعة** في مسألة التكفير :  
أعلم أخي المسلم : أن كلمة التكفير خطيرةٌ مهلكةٌ ، يجب أن يترتّب العبد كثيراً ، ويتوقف طويلاً قبل أن ينطق بهذه الكلمة ؛ لأنّ خطورتها تعود على قائلها وعلى الموصوف بها في الدين .

ولأنّ التكفير حكمٌ شرعي ، فإنّه يترتّب عليه أمورٌ خطيرةٌ جدّاً :  
- إباحة الدّم والمال ، ومنع التوارث ، وفسخ النكاح ، وفقدان حقّ الولاية والتّصرة ، وغيره من مما يترتّب على الردة . فكيف يسوغ للمؤمن أن يُقدّم عليه لأدنى شبهة من شخصٍ قد أظهر إسلامه ونطق بالشهادتين؟! قال النبي ﷺ : ( مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ ) البخاري .

### خُطُورَة تكفير المسلم

قاعدة جليلة عظيمة : من ثبت إسلامه بيقين فلا يزول بشكّ .

أي : من كان إسلامه صريحاً لا يخرج منه إلّا بكفرٍ بواجٍ صريح . فقد اتفق **أهل السنة والجماعة** على هذه القاعدة العظيمة ، فكانوا أعظم الناس ورعاً في باب التكفير ، وأبعدهم من ذلك ؛ لانهم كانوا يفقهون أحكام مسألة التكفير ، ويعلمون أن مسألة تكفير المسلم مسألة خطيرةٌ ، ويترتّب عليه آثار عظيمة .

فيجب عدم الخوض فيها دون دليل بيّن ، وأنّ الأصل في المسلم الظاهر العدالة بقاء إسلامه وعدالته ؛ حتى يتحقق زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي ، وعملاً بالقاعدة الفقهية : اليقين لا يزول بالشك . فالشكّ طارئٌ عارضٌ ، والأصل هو اليقين .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (( فليس لأحدٍ أن يكفّر أحداً من المسلمين ، وإنّ أخطأ وغلط ؛ حتى تُقام عليه الحجة ، وتُبيّن له المحجّة . ومن ثبت إسلامه بيقين لم يُزل ذلك عنه بشكّ ؛ بل لا يزول إلّا بعد إقامة الحجة ، وإزالة الشبهة )) . مجموع الفتاوى ١٢/٥٠١

وجاء في كتاب البحر الرائق ١٣٤/٥ ، وفي الخلاصة ، وغيرها : ((إن كان في المسألة وجوهٌ توجب التكفير ووجهٌ واحد يمنع التكفير ؛ فعلى المفتي أن يميل إلى الوجه الذي يمنع التكفير ؛ تحسیناً للظن بالمسلم)). زاد في البزازیة : ((إلا إذا صرح بارادة موجب الكفر ؛ فلا ينفعه التأويل حينئذٍ) . وفي التتارخانية : ((لا يكفر بالمحتمل ؛ لأن الكفر نهاية في العقوبة ، فيستدعي نهاية في الجناية ، ومع الاحتمال لا نهاية)).

إذن ؛ مَنْ دخل الإسلام بيقينٍ ظاهر لا يخرج إلا بيقينٍ صريح ؛ لأن اليقين لا يزال بالشك . واليقين المخرج من الإسلام : أن يُنكر معلوماً من الدين بالضرورة ، أو يستحلّ حراماً قطعياً لاشك فيه . أو يصدر عنه : قولٌ أو فعلٌ لا يحتمل تأويلاً غير الكفر ؛ كأن يسجد لصنمٍ بغير اكراهٍ ، أو يدوس على المصحف الشريف ، أو يرميه في القاذورات ، أو يسب الله تعالى أو رسوله ﷺ أو كتابه بعبارة صريحة لا لبس فيها ولا شبهة ، ونحو ذلك من الأمور المكفّرة .

ومنها ينبغي الاحتراز من التكفير ما وجد إلى ذلك سبيلاً ؛ فباب التكفير خطير وعظيم ، من لم يعرف الواجب فيه يزل ويضل . وقد توقف فيه كبار الائمة فسلموا ، وأقدم عليه المبتدئون فسقطوا . وقد حذر النبي ﷺ أن يكفر أحداً دون برهان ، قال ﷺ : (أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ)

وقال ﷺ : (مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ أَوْ قَالَ عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ).

وقال ﷺ : (وَلَعَنُ الْمُؤْمِنُ كَفْتَلِهِ ، وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَفْتَلِهِ) .

وقال ﷺ : (لَا يَزِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ)

### أقسام الناس في مسألة التكفير

أولاً : نجد فريقاً يتسرعون في إطلاق الكفر ؛ فيكفرون بالكبيرة ، ولا يحكمون بإسلام من نطق الشهادتين ، وصلى وصام ، وأدى فرائض الإسلام ؛ ما لم يتحققوا من إسلامه بشروط ؛ حددها لم ترد في الكتاب ولا في **السنة** .



**ثانيًا :** ونجدُ فريقًا آخرَ فرَّطَ فيه تفريطًا عظيمًا ؛ فمنعوا التكفير مطلقًا ، ويرون أن من تلفَّظ بالشهادتين لا يمكن تكفيره بحالٍ ؛ بل قالوا : إنه لا يجوز تكفير شخص بعينه ، وإنما إطلاق الكفر يكون على الأعمال . وبهذا فهم لا يكفِّرون أحدًا ألبتَّةَ ؛ حتى المرتدين ، ومدَّعي النبوة ، وجاحدي وجوب الصلاة ، ونحو ذلك من الأمور التي أجمع أهل العلم على خروج أصحابها من دائرة الإسلام .

**ثالثًا :** أمَّا **أهل السنة والجماعة** فقد هداهم الله تعالى لما اختلِف فيه من الحق بإذنه ؛ لالتزامهم بالدليل الشرعي . فهم لا يمنعون التكفير باطلاق ، ولا يكفِّرون بكل ذنبٍ . لم يقولوا : إن تكفير المعين غير ممكنٍ . ولم يقولوا بالتكفير بالعموم ، دون تحقيق شروط التكفير وانتقاء موانعه من حق المعين . ولم يتوقَّفوا في إثبات وصف الإسلام لمن كان ظاهره التزام الإسلام ؛ بل يحسنون الظنون بأهل القبلة الموحدين . ومن أتى بمكفِّرٍ ، واجتمعت عليه الشروط وانتفت في حقه الموانع فانهم لا يجبنون ولا يتميِّعون ، ولا يتحرَّجون من تكفيره .

**أهل السنة** لا يكفِّرون بمطلق الذنوب ، ولا يكفِّرون أهل الكبائر ، مالم يستحلوا الكبيرة المقطوع بحُرمتها .

**أهل السنة والجماعة** يقولون ما يقوله أهل العلم من التكفير : بالشرك بالله ، وتبديل شريعة الله ، ومناصرة الكفار على المسلمين . وغيرها من نواقض الإسلام الاعتقادية ، والقولية ، والفعلية .

ولا يختلف أئمة المسلمين بكُفْرِ كلِّ من جاء بقول أو اعتقاد يناقض أصل الإيمان ولا يجتمع معه ، وقامت عليه الحجة ، وانتفت عنه الشُّبه .

اللَّهُمَّ اجعل عملي كلَّه صالحًا ، واجعله لوجهك خالصًا ، ولا تجعل لأحدٍ فيه شيئًا .

عبد الستار الجنابي

شعبان - ١٤٤١هـ جريّة